



Ref:

Date:

الرقم: 2022/4/10
التاريخ:

السادة جريدة الرأي الغراء
السادة جريدة الدستور الغراء
السادة جريدة الغد الغراء
السادة جريدة الانباط الغراء
السادة جريدة الأمم الغراء
السادة جريدة صدى الشعب الغراء

تحية طيبة وبعد ،
يرجى نشر الاعلان المرفق يوم غد الأحد الموافق 2022/4/11، على ثلاثة أعمدة في إحدى الصفحات الثانية أو الثالثة "مجانا". وبشكل بارز.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نقابة الصحفيين الأردنيين

إعلان عن قبول ترشيحات
جائزة الحسين للإبداع الصحفي

وفاء لعظيمنا الراحل فقيد الوطن والإنسانية جمعاء جلالة المغفور له بأذن الله

الملك الحسين بن طلال طيب الله ثراه

وتخليداً لذكراه العطرة وتقديراً من نقابة الصحفيين واعتزازها بمواقف الحسين ورعايته ودعمه للصحافة ، يعلن مجلس نقابة الصحفيين عن قبول الترشيحات لـ :

" جائزة الحسين للإبداع الصحفي "

للأعمال المنشورة أو المبتوثة خلال عام 2021

يبدأ التقديم للجائزة من يوم الأحد الموافق 2022/4/11 ولمدة 30 يوم
عمل من تاريخه.

Ref:

Date:

الرقم:

التاريخ:

لائحة جائزة الحسين للإبداع الصحفي نقابة الصحفيين لعام 2022

المادة 1: تسمى هذه اللائحة (اللائحة الداخلية لجائزة الحسين للإبداع الصحفي المعدلة في عام 2022)

المادة 2: التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني المحددة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك، وأية تعريفات أخرى لم يرد ذكرها في هذه اللائحة يعتمد لتفسيرها قانون نقابة الصحفيين الأردنيين:

- النقابة: نقابة الصحفيين.

- المجلس: مجلس النقابة

- النقيب: نقيب الصحفيين الأردنيين

- الجائزة: جائزة الحسين للإبداع الصحفي

- اللجنة: لجنة الجائزة.

- الصحفي: عضو النقابة الممارس

- المؤسسة الصحفية:

الشخص الطبيعي او المعنوي الذي يصدر في المملكة مطبوعة صحفية، ولا تشمل هذه العبارة المؤسسات الرسمية والاحزاب والاندية والنقابات والجمعيات والمدارس والجامعات والمنتديات والهيئات المحلية والدبلوماسية التي تصدر مطبوعة صحفية أو ما يماثل أيا منها.



Ref:

Date:

الرقم:

التاريخ:

- 3- جائزة صحافة البيانات والموبايل.
 - 4- جائزة الصورة الصحفية.
 - 5- جائزة رسم الكاريكاتور.
 - 6- جائزة القدس (الأعمال الصحفية والإعلامية التي تظهر مكانة القدس عربياً وإسلامياً وعالمياً).
- ب - يتم منح الجائزة للفئات (1 إلى 6) للأعمال الصحفية المنشورة أو الموثقة من خلال المؤسسات الصحفية والإعلامية الأردنية في العام الذي يسبق منح الجائزة .

المادة 5: مهام وواجبات لجنة الجائزة

- 1- يقوم مجلس النقابة بتشكيل لجنة للجائزة من غير أعضائه مكونة من (7) بمن فيهم الرئيس من أعضاء الهيئة العامة للنقابة ممن أمضوا فترة لا تقل عن (10) سنوات في سجل الأعضاء الممارسين. وفي حال شغور عضوية الرئيس أو أي عضو من أعضاء اللجنة لأي سبب يقوم مجلس النقابة بتعيين عضو بديل.
- 2- تقوم اللجنة بعقد اجتماعاتها بمقر النقابة.
- 3- يتم استلام الموضوعات من قبل اللجنة بكتاب رسمي من النقيب بالإضافة الى ارسال النسخ الالكترونية لكل عضو من اعضاء اللجنة من البريد الالكتروني الرسمي للنقابة.
- 4- تقوم اللجنة بتدقيق الطلبات واعتماد الموضوعات التي تنطبق عليها الشروط واستبعاد المخالفة منها وابلإغ اصحاب الموضوعات المخالفة وكذلك اشعار الذين قبلت طلباتهم بكتب رسمية.
- 5- تعتمد اللجنة المعايير التالية لتقييم الأعمال المقدمة للجائزة :-
 - أ- المهنية واحترام أخلاقيات المهنة في المادة المقدمة.
 - ب- التغيير الذي أحدثته المادة المرشحة نحو الأفضل.
 - ت- جودة المادة الصحفية من حيث الدقة والنزاهة والموضوعية والحياد في عرض المادة.



Ref:

Date:

الرقم:

التاريخ:

- ث- الصياغة اللغوية والتحرير المهني للمادة المقدمة، وسلامة اللغة المكتوبة قواعدياً وإملائياً، وسلامة اللغة المنطوقة في الأعمال المقدمة.
- ج- أهمية الموضوع والقيمة الإخبارية له والفائدة المأمولة منه.
- ح- يحق للجنة اعتماد اي معايير اخرى اضافة لما تقدم
- 6- يكون إجتماع اللجنة قانونياً بحضور ثلثي أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية الأعضاء، وعند تساوي الاصوات يرجح القرار الذي صوت معه رئيس اللجنة، وللعضو المخالف تدوين قرار المخالفة.
- 7- للجنة الاستعانة بخبرات من أعضاء النقابة ومن غير اعضاءها في تقييم الأعمال المقدمة للفوز.
- 8- للجنة أن تقرر حجب أي فئة من فئات الجائزة إذا وجدت أن المواد المقدمة لا ترقى لمعايير الجائزة.
- 9- إذا تساوى مجموع علامات مرشحين من كل فئة يتم توزيع الجائزة بينهما .
- 10- تقوم اللجنة باحتساب نتائج العلامات وتقرر الفائزين بالجائزة و يتم وضع النتائج في مغلف يتم إغلاقه بإحكام والتوقيع عليه من أعضاء اللجنة الحاضرين وترفعها الى مجلس النقابة بسرية تامة ويقوم مجلس النقابة بالاطلاع على النتائج كاملة.
- 11- ترفع اللجنة أسماء الفائزين بالجائزة لمجلس النقابة في موعد أقصاه نهاية شهر حزيران من كل عام.

المادة 6: إعلان أسماء الفائزين

يقوم نقيب الصحفيين بإعلان أسماء الفائزين بالجائزة في احتفال تقيمه النقابة.

المادة 7: قيمة الجائزة

تقدم لكل فائز بالجائزة شهادة تقدير ومكافأة مالية مقدارها ألف دينار.



Ref:

Date:

الرقم:

التاريخ:

المادة 8: شروط الترشح للجائزة

- أ - يتم الترشح للجائزة ومنحها للعضو المسجل على سجل الصحفيين الممارسين. ما لم يكن سبق له الفوز بإحدى فئاتها في آخر 3 سنوات.
- ب - للمؤسسات الصحفية والإعلامية الأردنية أن ترشح أعضاءها الممارسين، ولكل عضو ممارس في النقابة ترشيح نفسه.
- ج - لا يجوز للنقيب أو نائبه أو أعضاء المجلس الترشح و/أو ترشيحهم للجائزة طيلة فترة عضويتهم في المجلس.
- د - لا يجوز لرئيس اللجنة أو أي من أعضائها الترشح و/أو ترشيحهم للجائزة.
- هـ - يتم تقديم الترشيحات لإدارة النقابة في الموعد الذي يعلن عنه مجلس النقابة.
- و - يتم تقديم عدد نسخ مساو لأعضاء اللجنة ونسخة الكترونية واحدة عن المادة الصحفية المرشحة أو صورة عنها أو نسخة عن الصورة أو الكاريكاتور، ونسخة عن المادة المسموعة أو المرئية وترسل للبريد الإلكتروني الرسمي للنقابة (info@jpa.jo) ولا يجوز التقدم بأكثر من عمل واحد ولفئة واحدة من الجائزة.
- ز: لا يجوز تقديم أي عمل للجائزة سبق فوزه بجائزة من جهة أخرى.

المادة 9: تعتبر اللائحة الداخلية لجائزة الحسين للإبداع الصحفي لعام 2021 ملغاة حكماً.